mroftalp htehaB ni knil muideM

الفقه الميسر الصلاة ٩٦ - فضيلة الشيخ خالد إسماعيل

خالد اسماعيل

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له. واشهد ان محمدا عبده ورسوله ايها الاخوة الاخوات نواصل مجالسنا في فقه العبادات ونسأل الله تعالى ان ينفعنا بما علمنا ويعلمنا ما ينفعنا وان - 00:00:01

زيدنا علما. نسأله تعالى ان يزيدنا ايمانا ويقينا وفقها. ولا نزال مع بعض احكام السفر ومن هذه الاحكام المهمة في السفر رخصة الجمع للمسافر فمن رحمة الله تعالى بعباده ان - 00:00:23

يسر لهم دينهم فاذا احتاجوا الى التخفيف جاء التيسير جاءت الرخص من عند الله تعالى فالمسافر من الرخص في السفر انه يجوز له ان يجمع بين الصلوات. يعني يجمع بين صلاة الظهر والعصر - 00:00:46

اما ان يجمع جمع تقديم فيصلي الظهر والعصر في وقت الظهر او يجمع جمع تأخير فيصلي الظهر والعصر في وقت العصر وهذا بحسب حاله. بحسب ما يتيسر له بحسب اختياره هو - 00:01:10

وكذلك يجوز له ان يجمع بين صلاة المغرب والعشاء اما ان يجمع جمع تقديم فيصلي المغرب والعشاء في وقت المغرب او يجمع جمع تأخير فيصلي المغرب والعشاء في وقت العشاء - 00:01:28

هذا من الرخص في السفر واما صلاة الفجر فهي لا تجمع وثبت في الصحيحين عن انس رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ارتحل قبل ان تزيغ الشمس اخر الظهر الى وقت العصر - 00:01:41

ثم نزل فجمع بينهما لان هذا هو الايسر اذا سافر قبل ان تزول الشمس قبل اذان الظهر فالان وفي الطريق واذن عليه الظهر وهو في الطريق. فيشق عليه ان ينزل ويصلي الظهر والعصر ثم يكمل. ان كانوا هكذا في قافلة وركب - 00:02:01

فيؤخر صلاة الظهر الى صلاة العصر فاذا جاء وقت العصر وقد قطعوا مسافة طويلة بعد ذلك ينزل وقت العصر ويجمع بين الظهر والعصر جمع تأخير لان هذا هو الارفق في هذه الحالة - 00:02:24

قال فان زاغت الشمس قبل ان يرتحل اذا اذن الظهر وهو لا يزال في منزله في السفر لان هذا في الطريق. هذا الحديث في الطريق اذا اذن الظهر قبل ان آآ يرتحل - 00:02:40

فيصلي الظهر والعصر اه جمع التقديم ثم يواصل سيره الى المغرب فهذا اه الجمع من النبي صلى الله عليه وسلم اما جمع تقديم او جمع تأخير هو من باب الايسر للمسافر - 00:02:59

والمسافر ما دام في السير يجوز له ان يجمع عند جماهير العلماء. يعني اذا كنت في طريق السفر فلا اشكال انك تجمع بحسب ما يتيسر لك بحسب الايسر لك. لكن اذا كان المسافر نازلا في مكان واحد. مثلا انت ذهبت الى بلد وستمكث في هذه البلد يومين - 00:03:18

او ثلاثة ايام يعني لن تمكث مدة اقامة. يعني كما عرفنا اربعة ايام فما فوق هي مدة الاقامة ستكون مقيما لا يجوز لك ان تقصر ولا ان تجمع لكن ان مكثت يوم او يومين فيجوز لك ان تقصر الصلاة. لكن هل يجوز لك ان تجمع وانت جالس - 00:03:43

في مكانك واحد قال انا جالس الان في الفندق يعني ما اخرج اخرج لعمل يسير وارجع تمر علي الصلوات الخمس وانا في الفندق مثلا فهل يجوز له ان يجمع عند - 00:04:04

جماهير العلماء انه ايضا يجوز له ان يجمع لكن مع الكراهة. ما دام انه جالس في مكانه لماذا يجمع؟ الافضل له ان يقصر الصلاة بدون جمع يقصر الصلاة لان مسافر لكن ما يجمع. لانه جالس في مكانه ما يحتاج الى الجمع - 00:04:22

فالجمع يستحب للمسافر اذا احتاج اليه. يعني اذا كان في الطريق ويحتاج ان يجمع بين الصلوات لان هذا ايسر له. اما اذا نازلا في مكان ومثلا سيمكث في هذا المكان يوم كامل فلماذا يجمع صلوات هذا اليوم - 00:04:39

فهنا آآ يستحب له ان يصلي كل صلاة في وقتها مع القصر لكن بدون جمع ولذلك من الفروقات بين والجمع ان القصر مستحب في السفر كله. سواء كنت نازلا في مكان او - 00:04:58

كنت في الطريق اما الجمع فيستحب لك في الطريق فقط اذا احتجت الى الجمع اما ان كنت نازلا في مكان في السفر اه يستحب لك ان تصلي كل صلاة في وقتها قصرا بدون جمع - 00:05:17

اه الذي يدل على جواز الجمع في السفر لمن كان نازلا في مكانه فعل النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك. في غزوة تبوك النبي صلى الله عليه وسلم كان مسافرا لانه كان مترددا لا يدري متى يرجع الى المدينة فكان - 00:05:34

في تلك الفترة وفي يوم من الايام اه كما ثبت عند مسلم من حديث معاذ قال اخر النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة يوما ثم خرج فصلى الظهر والعصر جميعا. ثم دخل - 00:05:54

يعني خيمته ثم خرج. فصلى المغرب والعشاء جميعا وهذا وهو نازل بتبوك فهذا الحديث فيه جمع الصلوات لكن وهو نازل في مكانه. فهذا من باب الجواز والا فالافضل ان لا يفعل هذا لانه ما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم آآ الجمع آآ بين الصلوات وهو نازل الا في غزوة تبوك - 00:06:11

ولذلك تأمل مثلا في منى في الحج النبي صلى الله عليه وسلم في منى في اليوم الثامن صلى الصلوات قصرا لكن بدون جمع لانه نزل في مكانه. لما احتاج الى الجمع في عرفة جمع. لما احتاج الى الجمع بالمزدلفة جمع. لانه يتحرك - 00:06:40

وحتى يتفرغ للدعاء لكن ما دام نازلا في مكانه فالاصل ان يصلي كل صلاة في وقتها هذا هو المستحب. وان جمع فلا حرج عليه كما عرفنا كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم - 00:06:57

في غزوة تبوك لكن كما عرفنا الافضل اذا كان نازلا في مكانه ان يقصر بدون جمع. طيب بالنسبة الجمع بين الصلوات اذا اراد المسافر ان يجمع جمع تقديم جمهور العلماء يشترطون بعض الشروط وهذه الشروط في الحقيقة من باب الاحوط - 00:07:09

لان هذا مذهب الائمة الاربعة وان كان هناك رواية للامام احمد ورجحها ابن تيمية انه لا يشترط مثل هذه الشروط. ما هذه الشروط في جمع التقديم الشرط الاول ان ينوي نية الجمع - 00:07:33

في الصلاة الاولى. يعني مثلا انت الان تريد ان تجمع بين الظهر والعصر في طريقك في السفر مثلا اذا اردت ان تجمع بين الظهر والعصر اذا صليت الظهر لابد ان تكون نية الجمع موجودة في قلبك. يعني انت تصلي الظهر تقول انا ساجمع صلاة الظهر مع العصر - 00:07:49

فان تكون هذه النية موجودة في صلاة الظهر اما من اول ما تكبر او اثناء الصلاة المهم تكون نية الجمع موجودة في الصلاة الاولى وان كان كما عرفنا آآ رواية عند الحنابلة وابن تيمية يقولون يعني ما يشترط هذا - 00:08:14

يعني لو ان الانسان مثلا صلى الظهر وما خطر في باله ان يجمع. ثم بعد ان سلم قال لماذا ما اجمع بين الصلاتين؟ فعلى قول جماهير العلماء يقولون له لا يجوز لك الجمع وخلاص عليك ان تكمل سفرك ثم اذا اذن العصر - 00:08:33

تصلي العصر يعني ذهب الجمع عنك لانك ما نويت لكن رواية عند الحنابلة ورجحها ابن تيمية انه يجوز لان هذا الشرط ليس عليه دليل واضح اه كذلك الشرط الاخر الموالاة بين الصلاتين - 00:08:49

هذا في جمع التقديم عند جمهور العلماء قالوا لان الثانية تابعة للاولى والتابع لا ينفصل عن متبوعه هكذا عللوا يعني اذا اردت ان تجمع جمع التقديم تصلي الظهر ثم لا تفصل بين الصلاتين بفاصل طويل. نعم لو كان الفاصل يعني يسيرا - 00:09:10

آآ يعني لا يقطع آآ الجمع بين الصلاتين فلا بأس يعني مثلا تكلم مع اصحابي شاورهم في امر ثم قام وصلى لا بأس يعني دقيقة ثواني معدودة هذا لا بأس به - 00:09:30

اما ان يطول الفاصل فهنا عند الجمهور لا يجيزون الجمع خلافا لرواية عند الحنابلة وابن تيمية. وهذا قد يحصل للانسان مثلا انسان

كان في سفر صلى الظهر وما خطر في باله ان يجمع - 00:09:47
ثم رجع الفندق مثلا وقال تعال انا الان ساسافر وساكون في الطائرة وقت العصر. ولا زال وقت الظهر موجودا. فلماذا ما اجمع بين الظهر والعصر الان مثلا بين صلاة الظهر وبين - 00:10:04
صلاة العصر التي يريد ان اه يجمعها مع الظهر ربع ساعة او نصف ساعة نريد الان اصلي العصر في وقت الظهر مرت ساعة للصلاة الاولى مثلا على صلاة الظهر عند ابن تيمية ورواية عند الحنابلة يجوز له - 00:10:22
لان الموالاة ما تشترط لكن عند جماهير العلماء لا يجيزون ذلك لانه لابد من الموالاة بين الصلاتين لان هذه الصلاة تتبع الصلاة الاولى طبعا نقول اذا احتاط المسلم لنفسه لا شك ان هذا قول جماهير اهل العلم - 00:10:40
فهذا افضل من يحتاط وان يعني اه ينوي نية الجمع في الصلاة الاولى وان يوالي بين الصلاتين. فهذا يعني هو الاولى والاحوط لكن يعني اذا لم يفعل ذلك ان شاء الله ليس عليه حرج للخلاف الموجود في المسألة. والله اعلم - 00:11:00
وطبعا جمهور ايدوا رأيهم بانه اه يعني لذلك ما يصلي النافلة مثلا او الراتبة يعني البعدية بعد الظهر وهذا ربما يأتي معنا بالنسبة لحكم صلاة الرواتب في السفر لكن يعني قالوا اه وهذا ثبت عن يعني كثير من الصحابة لكن قالوا وقت الجمع ما يفصل بين الصلاتين بصلاة - 00:11:23
مع ان صلاة الراتبة كما سيأتي معنا مستحبة عند جماهير العلماء قالوا هذا لاعتبار الموالاة بين الصلاتين قالوا واما جمع التأخير فلا يشترط فيه يعني نية الجمع ولا الموالاة آآ يعني آآ عندهم - 00:11:47
لكن من اراد ان يجمع جمع تأخير لابد ان تكون في نيته انني ساؤخر مثلا صلاة الظهر الى العصر حتى اجمع بينهما اما ان يذهل عن صلاة الظهر ويتهاون فيها ثم لما يأتي وقت العصر يقول تعال انا ما صليت الظهر ما علي ساجمع الظهر مع العصر لاني مسافر - 00:12:10
وصحيح لابد سيجمع لكن يكون في الحقيقة قد ضيع الصلاة عن وقتها. لانه ما نوى نية جمع التأخير فلابد ان يكون في قلبه اني انا الان اؤخر الصلاة ليس تهاونا. وانما اؤخر الصلاة حتى اجمعها مع صلاة العصر - 00:12:31
فهذا بالنسبة لجمع التأخير. طبعا بالنسبة الجمع ايضا اه يجوز الجمع عند المطر عند جماهير العلماء وهذا ثبت عن جمع من التابعين عن عروة ابن الزبير اه ابي سلمة بن عبدالرحمن عمر بن عبد العزيز - 00:12:52
سعيد بن مسيب وهو يعني مذهب جماهير اهل العلم والمطر الذي يجيز الجمع كما قالوا هو الذي يبل الثياب يعني اذا خرجت تبتل ثيابك فهذا فيه مشقة على المسلم فهذا المطر يجيز الجمع بين الصلوات - 00:13:20
آآ عند آآ الجمهور يعني خلاف في الصلوات التي تجمع بعضهم يقول يعني يجمع آآ فقط يعني جمع تقديم وبعضهم يقول يعني يجمع المغرب والعشاء فقط في المطر اما الظهر والعصر ما تجمع في المطر - 00:13:43
لان ليس هناك مشقة لكن المشقة توجد وقت الظلمة وقت المغرب والعشاء مع نزول المطر. لكن في الحقيقة يعني آآ المطر رخصة في الجمع كما جاء في حديث ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:14:02
جمع بين الظهر والعصر وبين المغرب والعشاء بالمدينة قال ابن عباس من غير خوف ولا مطر من غير خوف ولا مطر قال اراد الا يحرج امته. فلما ذكر المطر دل على انه من اسباب الجمع - 00:14:20
آآ فهو يعني عام سواء كان بين صلاة الظهر والعصر او بين صلاة المغرب والعشاء وكذلك يعني يجوز الجمع آآ في المطر جمع تقديم او جمع تأخير لكن الاولى والله اعلم ان يجمع - 00:14:38
اه يعني اه في المطر ان يجمع في المطر اذا اراد ان يجمع آآ يجمع جمع اه تقديم لان هذا مما اتفق عليه الجمهور واختلفوا في جمع التأخير لكن الامر يعني فيه سعة. لانه ما ورد المنع في ذلك - 00:15:00
فالامر فيه سعة ويعني اذا جمع جمع تقديم فهذا اولى خروجا من الخلاف واذا جمع جمع تأخير فهذا جائز اه لان الحنابلة هم الذين قالوا يجوز جمع التأخير في المطر اما جماهير العلماء يقولون فقط - 00:15:28

يعني يجمع جمع اه تقديم اه والله اعلم وان كان يعني الامر فيه سعة باذن الله ما دام ان المطر رخصة في الجمع فيجوز له ان يجمع جمع تقديم او جمع تأخير بحسب - 00:15:50

الايسر كذلك اه قال بعض العلماء ايضا يجوز الجمع للمريض الذي يشق عليه ان يصلي كل صلاة في وقتها هذا يحصل لكثير من المرظى آآ تجرى له عملية ثم يشق له ان يتوظأ لكل صلاة - 00:16:05

او يشق عليه ان يتحرك وان يصلي كل صلاة في وقتها. فهذا ايضا يجوز له الجمع قياسا على الجمع في السفر اروي المرض بجامع المشقة وان لم يرد حديث في الجمع للمريض لكن الدليل هو القياس - 00:16:26

كما ان الشرع رخص للمسافر ولمن اصابه المطر ان يجمع فالمريض اولى لان المشقة في حقه قد تكون اشد المريض ايضا يجوز له ان يجمع جمع تقديم او جمع تأخير وان كان بعض العلماء يعني فقط يجيز جمع التقديم لكن - 00:16:44

يعني ليس على هذا دليل واضح ولهذا ان شاء الله هذا يرجع لحال المريض يعني ممكن يشق عليه الان ان يقدم الصلاة فيؤخرها احيانا الان يتيسر له ان يصلي ولا يدري بعد ذلك ممكن ان ينام ممكن ان يشق عليه ان يصلي فيجمع جمع تقديم مثلا وهكذا - 00:17:06

ينظر الى الايسر له في جمع بين الصلوات. طبعا الجمع في المطر او في المرض هذا جمع بدون قصر القصر يكون في السفر فقط. اما الجمع اوسع الجمع يكون عند هذه المشاق والحاجات - 00:17:29

بل بعض العلماء جوز الجمع عند الضرورة حتى للمقيم يعني مثلا طبيب سجري عملية من قبل الظهر وسيخرج من غرفة العمليات على صلاة المغرب مثلا ولا يكون له فسحة الا دقائق معدودة وعملية خطيرة وما عنده وقت في العملية يأخذ استئذان او شيء الا خمس - 00:17:46

دقائق او كذا. ما نستطيع ان يصلي صلاة اه صلاة الظهر والعصر كل صلاة في وقتها هنا يرخص له ان يجمع مثلا بين الصلاتين مثلا وهو يقدر ظرفه هنا يستفتي نفسه وينظر هل يستطيع ان يصلي كل صلاة في وقته هذا هو الواجب. اما اذا ما كان يستطيع يجمع بين الصلاتين - 00:18:11

مثلا واحد مثلا يراقب الاعداء او مثلا على جهاز مهم جدا في الجيش الشرطة ويعني يراقب قد يكون العدو يرمي صواريخ او كذا فاعطي آآ ساعات معينة طويلة انه يراقب ما يتحرك من مكانه - 00:18:34

ماذا يفعل الان واذا استطاع ان يجمع بين الصلاتين هذا هو الواجب عليه قال انا ما استطيع الا ان اجمع فمثل هؤلاء يرخص لهم وهكذا يعني احيانا الانسان يعني يضطر الى الجمع لكن ما توسع في هذا - 00:18:56

يعني بعض النساء الان يسألن يقول انا عندي عرس والله اظاع المكياج ولابد نجمع بين الصلاة حتى ما يذهب المكياج مثلا. قل لا هذا هذه ليست بضرورة ولا بحاجة ماسة. هذا شيء كمالي ما يتهاون - 00:19:13

الانسان في مسألة الصلاة فالجمع في الحذر يكون عند الضرورة او اذا يعرف من نفسه ما يتمكن ان يصلي بعد ذلك وهذا يحتاجه الناس اليوم مثلا اذا اراد ان يسافر مع هذه يعني الوسائل ممكن تكون الطائرة ما فيها مكان للصلاة - 00:19:28

اه يقول انا اه يعني اه ساسافر وقت الظهر لكن ساصل البلد التي ساسافر اليه وقت المغرب والطائرة ليس فيها مكان لان اقوم واصلي والمطار في المدينة وانا ما خرجت من المدينة حتى يترخص او اخذ رخص سفر. فهو هنا ممكن ان يجمع - 00:19:48

يجمع مثلا يصلي الظهر والعصر جمع تقديم صلي اربع ركعات اربع ركعات في المطار. قبل ان يركب الطائرة ثم يعني يسافر ويصل هناك وقت المغرب اما اذا كان سيصل هناك وقت العصر ماذا ما يوجد دائي للجمع - 00:20:13

يصلي الظهر في وقتها ثم اذا وصل البلد الذي سافر اليه يصلي العصر هناك. لكن اذا احتاج الى الجمع يجمع وهكذا يعني يجمع المسافر بين الصلوات ان احتاج الى ذلك. وطبعا آآ بالنسبة للجمع للحاجة هذا - 00:20:29

يعني ثبت عن ابن عباس كما عرفنا في الحديث لما قال جمع النبي صلى الله عليه وسلم من غير سفر ولا مطر ويعني قال اراد الا يحرج امه يعني حصل ظرف - 00:20:50

ما بينه ابن عباس قال لكن اراد الا يحرج امته هذا هو المقصود انه اذا يعني حصل ظرف للانسان وما استطاع ان يصلي في الوقت فيجوز له ان يجمع بين يعني الصلاتين عند الظرورة هذي بعظ الاحكام - 00:21:04

المهمة في الجمع بين الصلاتين نسأل الله تعالى ان يغفر لنا ويرحمنا نسأله تعالى ان يعفو عنا والحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - 00:21:19

- 00:21:35